



مكتبة جامعة الرياض مخروطة

المقدمة السنوية في الانتصار للفرقة السنوية

المؤلف

ولي الله بن عبد الرحيم بن وجيه الدين (الدهلوبي)

عبدالله الشتربي وناهيك به علما وزهلا لم يش من برسول الله صل الله عليه وسلم من
لم يقع رواحاته وسئل عبد الله بن المبارك وكفى بمحاجة ما يهم فضل معاوية وعنه
بن عبد العزى فرقا الغار الذي حمل اتف في سبع معاويه وفي الله مع رسولا الله
صل الله عليه وسلم لا يعدلها شيء وهذا في ميراثه الراجحة روى رسول الله صل الله عليه
رسول الله صل الله عليه وسلم لا يعدلها شيء وهذا في ميراثه الراجحة روى رسول الله صل الله عليه
رسول الله صل الله عليه وسلم في ميراثه الراجحة روى رسول الله صل الله عليه وسلم
ما أفق أمواله وذخائره ونبله محبه أو نقل شيئاً من الدين إلى من بعدة وهذا مما لا يذكر
إدراك فضله أصلاً ولا شك أن الشفاعة من أكباب الصحابة رضي الله عنهم بلا فضل لهم
فذلك فيه كفر وهذا فيه وضلاله وهي المحطة التي رجدها الله تعالى لأصحابها خلفها
الواضحة لأنها أشك وأخلافة الصديق رضي الله عنه حكم وقد اجتهد الصحابة رضي الله
عنهم في المخالفة من أنكر خلافة الصديق رضي الله عنه لكن فهو كافر وقد اجتهد
ويمكن القلاة خلف صاحب هو وبدعه والآیة حون خلف الطافحة ثم قال وحاصله
أه كل ما هو هو يكفي به الآية حون والآية حون وذكر أن يكون خلافة عمر صل الله
عنها فما يصح إلا قول ما ينادي ما نسبت إلى الشفاعة من قدرها
فهي شاهد على ذلك ثم حاشا لهم ذكرها خالفة أم الله أي ترى له تعالى وقوله في بيته
ووجهت بصمة وقد همت على حرب علي رضي الله عنه وبغضته وحرب علي هو حرب
رسول الله صل الله عليه وسلم لقوله حر ينكح في صلات محمد الطعن أقوالاً من
بيان مقياسوت والنبي عن المخرج منها ليس شاملاً بفتح الحالات والأذ منه
يدل على ذلك خروج بعضهن معه صل الله عليه وسلم في بعض الأسفار فكان عاماً
صل الله بعض ظرف الحال لا يجهد أن يخرج بعض الباقى بعدها لخصوص لعلة
مشتركة يستبطها وكانت عايشه رضي الله عنها مجتهدة آخر التي مذكورة عن ابن
موسى إذ قال ما أشكل علينا أصحى رسول الله صل الله عليه وسلم حديث قطاف شلنا
عائشة لا وحدنا عند ها على فيما كان يكون خروجها في بعض الحالات والأذ منه
لمنافع ومصالح تراها خاصة صاحبها من هذه العمى فلا محدود على ذلك الظاهر
بساق قوله تعالى ولا تبرجن تبرج المحاهلينا الأولى أن المطر داعي للنبي عن أقواله
بلا استرجاع أحاديث خروجها إلى بصمة كان لا صلاح لها كما حقيقة بعض

ولو كان الحسين كما اشتهر فلا يأس ايماناً واعذاجهاد والمجتهد وإن كان مخطي الآيات
 مواخنا وقلابيضاون في قوى له تعالى لوالكتاب من الله سبق لوالحكم من الله بسبق
 فاللروح وموان لا يعاقب المحتهنة في اجتهاده بل فرق حكم خطاء المحتهنة في الحكم الافتراض
 والأصابة روى رضي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
 يقول اللهم إلهي وسلم سنت رثى عن اختلاف الصحابة بعد يوم فاوحق الله اليه يا مجيء ان
 اصحابك عندك جئن لذا الخروج في النساء بعضها أقوى من بعض وكل نور فمن اخذ
 بشيء مما هم عليه فهو عذر في عمل هذه ثم قال اصحابي كالنجوايا بهم اقتداء قد اقدم
 اماحد يشحون بمحن في فيمكن ان لم يكن وصالحة عائشة او يكون مخصوصاً بما يبعض
 لحال ورب اذ يكتن الا يكون الا ضافة للعمد ثم ذكرت الشعفة ثم يحال عليهم الباطلة
 وتذرييفاً كالت اهل السنة ان روى في كتاب الشيعة ان ابن هلكتوم كانه جالساً عند
 النبي صلى الله عليه وسلم فسرت على هما امرأة من اذ عاج النبي صلى الله عليه وسلم
 فكانه انكر عليها فقالت هو اعمل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت انت
 عمياً ودعبي في انت اهل السنة اذ وصله الله عليه وسلم جملة عائشة على كتفه
 فادها قى ما يضر بعن المعاذف ثم قال يا حبيبي هل شئت فهذا الشيع لا يمكن ان
 ينسب الى ادخل الناس كلهم الى ميت الموسيفين صلى الله عليه وسلم اقول اخرج
 البخاري ومسان عائشة رضي الله عنها قالت والله لقد طرت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقوع على باب بصرى والجنة يلقي بالحراب في المسجد ورسول الله صلى
 الله عليه وسلم يستريح الامة قاتلت فاقد دفع فدل للجبار تزكيه يشترط السن للمرصاد على
 الله وهذا يدل على انها كانت صديقة يوم عشيء عكلة فان الله وحده يهوا
 عشر وحال من عاد الى العجب طرحيات جئن الرؤي في الاعلام للاجهاد الا قوي
 كان في المسجد فظاهر ان قوى لهم جملة عائشة وقوى لهم يضر بعن المعاذف من عشيء
 قوى الله قال العجب الطلاق عفى الله عنه ذهب الشفاعة قد سنت في تكفيت وفي
 الشفاعة الى ما اختار الحلاء ما وراء المنه وللحاجة فيه مجال كما اشرى نا اليه سابقاً
 المتشك بالاحاديث التي ذكرها نظر كل الايجياني فان العدة لا تختص بالطاف قال عليه

الصلاة والسلام العذاله التارق كالج ولون المشوشات الخ وقوله فانهم مثلك
 وبعضاهم ما كفر به تطاير كقوله صلى الله عليه وسلم من ذكر الطلاق متى علم فعد كفر
 وما ذكره قدس ستر في قوله صلى الله عليه وسلم حرمك حرمي وقوله فاطمة
 بضعلها في منها تاويل يتأتى في قوله عليهما الصلاة والسلام من ابغضهم فقد ابغضني
 وما هاد جمع اللعنۃ بالتكفير على القائل ثم عناه التاشریف ما تعاقد العلاء وهذه الدلائل
 كلها نامضته على عمار بن عاصي عليه رضي الله عنه وساپيه ولو كان من الصحابة لما هرالسنة لا
 يقولون بتخلفي ثم ان كتب الشیعة ملوكها با مور شیعیة لا يمكن شبکتها الى اصل
 البیت رضي الله عنهم يقول الناظر فيها بادي الرأی سخا نك هذا بیهتان عظیم
 لعلم یکن الاما مارعوه عن بعض ایتمهم في قصة احمد مطشوم رضي الله عنهم اذ قال الأول
 فرج هنا و ما نسبوا اليهم من تحمل فرج الحادی لا لکفافم شاعحة انتهم والله
 قال الشیخ قدس ستر اعلم اذا الدخول بين التجاوزة الکلام رضي الله عنهم والحر
 فيما جرى بينهم من المشاجرات سوء ادب و امانته شقاوة والاسلام ان یغوض
 الى الله تعالى ما فوجئ بيهم ويکلمهم جیمن على الله جبهم وجوب الملة التي صلی الله
 عليه وسلم لقوله عليهما الصلاة والسلام من اجتهم یجتی اجتهم قال الشافعی وجده الله
 اوقال عمر بن عبد العزیز تکل حمام لهم للعنۃ ایدينا عاذ طهر عنها السنن واکن
 الشیعة الشیعیة لما اجتنب و على سبب التجاوزة رضي الله عنهم و کفروا بهم و طهروا
 على علماء الاسلام ان یرجعوا عليهم ما استطاعو له فكان من هذا التیریث القبیل
 ماجرى من هناللافق في هذه الرسالة كما ینبهت عليه في صدر الکلام بینما اتفق
 ان یینسا او خططانا الایة عذاما یتشرک في ردهم واستقال الله سخا نك ان یشت
 قلو بنا على دینه و برق فقامتا بعد حبیبه صلى الله عليه وسلم وعلى الله ایضا
 ایتمین و سخن رسالتنا بالخاتمة لذكر مناقب اهل البیت رضي الله عنهم
 قال الله تعالى ما يرد الله ليد به عنک الرحمه اهل البیت و یطمئن کم تطهیر
 کل المفترض علی نهائیت في علیه و فاطمة والحسین رضي الله عنهم لذ کیمی

عذكم وما بعده وقبل نزلت في نسائه صل الله عليه وسلم لقوله سعاده وادركون
ما يتلى في بيعتكن ونسب الى ابن عباس رضي الله عنهم وقبل المراد البنتي صل الله
عليه وسلم وحده واخراج احد عن ابي سعيد الخدري انها نزلت في خمسة النساء
صل الله عليه وسلم وعلى وفاطمة والحسنة والحسين رضي الله عنهم وذهب الغلياني
الان المراد من اهل البيت جميع بنى هاشم والمراد من الوجس الا شيشك فما يجيء
الايام انه به وثبت من بعض الطرق نحو عيمهم على الثواب والثواب نزلت هذه الآية ندرا
ابناء زادوا بناء كدعاهم صل الله عليه وسلم فاختصن الحسين ولآخر بليل الحسن وثبت
فاطمة خلفه وعلى خلفها فعل انهم المراد من الآية وعن مسوبيه من مدة ان رسول
الله صل الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة في فمن ابغضها ابغضني وفي دعائيه يربى ما
طبها ويودي ما آذها عن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صل الله عليه وسلم في طائفة من النهار حتى اتت فاطمة فقال انش لكج يعني حسنا فلم يلتفت ان جاءه
يسعى حتما عشيقاً مل واحد منها صاحبه فقال رسول الله صل الله عليه وسلم المهم ابا
احبه فاحبه واحب من يحبه وعن ذي بدرا قاتل قال رسول الله صل الله عليه وسلم المهم ابا
رسول ابا تاكر فيك تقلين ادا متسلكه بعدها ان تتضلو بعد اي احد مما اعظم من الآخر كتاب
الله حمل مدد ود من السماء الا لا رضي وحسته في اهل بيته ولدينها فاحتى به على الحسين
وانظر ما تكن خلقو في ذيهم او عنده ان رسول الله صل الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة
والحسنة والحسين رضي الله عنهم أنا أحرى من حاربهم ورسول مسلم سالمهم ويات عاششة اي
الناس كان احب البر رسول الله صل الله عليه وسلم قاتل الحسن والحسين هارب خاتمة
قالت ندع جها عن ابن عمه رسول الله صل الله عليه وسلم قال ان الحسن والحسين هارب خاتمة
من الدنيا عن حالي الحسين اشبه برسول الله صل الله عليه وسلم ما بين الصدقة والآية
الحسين اشبه بما يحيى صل الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك وعن انس قال لم يكن احد
اشباه بالبني صل الله عليه وسلم من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا اهدا اشباههم برسول
الله صل الله عليه وسلم وعن ابن عباس كان رسول الله صل الله عليه وسلم حاما الحسينين
علي عاتقه فقال رجل يتعالى ربكم ربكم يا علام فقال النبي صل الله عليه وسلم ونفع الاكب هو

وعن عائشة رضي الله عنها في قصة تحرير الناس بهذا يام يوم عائشة انه قال
صلوا الله عليه وسلم لهم سلطة لا ترق ذيني في عائشة فان الوجه يا ترى فهنا في ثوب
املاة الا عائشة قالت اتني باليالى عن اذاك يا رسول الله و قال لفاطة رضي الله
عليها يا بنتية الا بختنى ما احب قالت بلى قال فاجتى هذه وعنها قالت ماغرت
على احد من النساء النبي صل الله عليه وسلم ماغرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان
يكثر ذكرها وبعدها شافت اعضاء ثم يبعثها في صلاديق خديجة فما
قللت له كاهن يكن في الدنيا امرأة الا خديجة فتقول انها كانت وكانت و كان في منها
وله و عن ابن عباس عن قال قال يا رسول الله صل الله عليه وسلم العباس مني و أنا
وعنه قال قال يا رسول الله صل الله عليه وسلم احبوا الله تعالى لما يغفر لكم به من ذنبه
واجتنبوا نجاسته والله واجتنبوا هنريطي و عن أبي خد قال و هو اخ بياد اللمعنة
سمعت النبي صل الله عليه وسلم يقول الا ان مثلا هنريطي فيكم مثل سفينة نوح
من ذكرها في ومن تخلف عنها هلك ثم تغير الرسالة والحمد لله قال العبد الصحف
عفل الله عنه من يحب ما وقع له انه ياخذني و جل نيل الى الشيعة فقال ماذا يفعل
فالامام حسن القمي رضي الله عنه اكاد عطلا عده لا يجدها شيئا و يحيى عنه الملة
اهل السنة ا يقول قوله ويصح تقليده ا لم يكن كذلك قلت نعم كان علاما اعدل بمحبته
رضي عنه اعمدة اهل السنة و جلوسا عنده العل و صحبه كبار الصوفة واستفادوا
منه وكان في الدرجة العليا من هذه الامور لأشك في ذلك عند نائمه خل لا تقله
ولا تقد بعله فانه افضل منه سائلا اعمدة المجتهدون لوجوهين احد ما ز من اهل البت
وقال النبي صل الله عليه وسلم او ضمك بكتاب الله و عترتك اهل بيتي و اذا كان بعض
الشافعية ا متذر على وحشه تقليد الشافعية بقى له عليه الصلة والسلام الاعمة من
قرئته فقد الله هو فلانة كبريه صل الله عليه وسلم او لو بذلك والنافذ انهم يختلفون فيه
احر منافق و امام اساق الامامة فاشتهم اصحابهم و طعن فيهم الشيعة و اذ يزيد بالذمة
لم يختلف فيه اهل القبلة احق من يختلفون فيه بالذمة و ته قلت امثال اقطاره ولا اقدر
له الا زلم شئت اقطع المعنون طرق نقل صحيحا فالذى ينسب اليه من المذهب ائمها
الشيعة و هم كفرون و فسقة لسبهم الصحابة رضي الله عنهم و هن اجرح عظيم اسقط على
لتهم و دفع الامن عن ربائهم و لا ه هن الذي ينسب اليه يخالف الاحديث الصحيح
الذي وصلت اليه من الفتاوى ولو كان له من هب مدحه لنقله ايمانا لهم كان على اياته سورة

و يعظونه و يأخذونه عنه قال لا شبهة ان اصحاب ابي حنيفة هم الذين اعتنوا بتدوين
 دهليزه و جمع اقواله و اصحاب المذاهب و مالك سالمونه غافلون عن اصول فهم في المذهب بفضل
 ابي حنيفة و يكتبون بمحبته و هكذا كل ما مات بجهودها صحيحاً اعتنوا بتدوينه دونه
 غيره و لا يقدح ذلك في اعمال تلك المذاهب و صحة نقلها عنه واذا تبعناه في المذهب
 فيليس منها مذهب الا وخالف بعضه الاحاديث الصحيحة كما في حنيفة لا يقول برقع الدين
 عذرا الركوع والرفع منه ولا بالركعين يوم الجمعة والامام خطب ولا ينصب نائبة للمحبوب وكوشا
 بخمسة او سبعة ولا يختار مجلس مع صحت الاحاديث في طلاق ذلك و لكنه كذلك على ما مات ومحبته واما ما
 هذه القواعد كلها من ادلة تخص وفى الشيعة عباد متى رأيوا صادقون محتاطون فى التزوير وقد
 عرف من مذهب البخارى انه يأخذ بقوله القديس وان كان متابعا لفاسى عليه ثم الفرقه الناجية
 كفى شعرا و كل ما تعمى اليمو التجسي لاذ ما عليه الصواب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم
 هو الظاهر للبعد والمتغير عند التحقق وبعد و هو ما ذكرنا به قدر اختلافوا بعدة صفات
 عليه و سبعة اختلافا عظيما حتى لا يامن المقتول وليس بعد ما ذكرنا به خلاف شفهي الانسان ويعتقد
 وما كان اذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يجيئ ضنا على شيء مشتبهه ولا في الاختلاف من حقيقة الحال
 بما في الحجائب و يتلاوه الآخر على قوله كما يليه حيث لما عليه اصحابه و اذا ثبت ان المراد مطاع عليه
 الصواب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم في الشيعة يدعونه انهم على ذلك وانه على اصحابهم
 اما النبي صلى الله عليه وسلم خالصا لشمولية احاديث شمعون بن داود و اهل السنة يدعون ادله على
 ذلك وقد ادعا الحجابة امن النبي صلى الله عليه وسلم الى التابعين ثم ادعا التابعون ملعلية الحجابة
 اليهم ما اذا اتفقا علمنا ان الشيعة اصدق اقوالها و اتفقا على ارجحها لا انها ترون شيئا واحدا
 لا يزيد بعده بعضا من قبل ائمة لم يختلف فيهم الناس الا الشيعة و اهل السنة ولم ينزلوا
 معتبرين بعضا ملحوظا في العلم مثل حملة كرم الله وجهه و الامام محمد بن يعقوب و امام جعفر الصادق
 رضي الله عنهما و امام اهل السنة فهم مختلفون باشياء مختلفة لكن بعضها بعضها تقوى طائفتها
 من بحسب الامر و تقوى طائفتها ايا كانت الوثائق منها على متن مذهبها الى بعض
 الحجابة ويقولوا ادانت الشافعى امرا النبي صلى الله عليه وسلم لذاته و لذاته اذ ليس من نوع ما انت عليه
 القول و لا يدليان ببيان اصحابه صادق و لا يخونه و ما جعله المجال للحال التعانى فشرع العقائد
 الشفاعة من قرارات تعين الفرقه الناجية من ان سياق الحديث يدل على ان هذه الفرقه متبعة

الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما الصدقة فقط وليس أحد كذلك إلا أهل السنة فما زاد الشيعة أثراً يستعملون أحاديث الإمامين زعامة منهم إنهم معصومون من الخطأ وليس يشئ إلا ذلِّيْن أحدٌ منها هُلْطَانًا هُبْتَ إلا يتبع فضوله أمثلة حقوقه ورحلة حديثه صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم خالدة مدحه متبرعه لا مرء على تقليده ولم يُستحب أكل الحديث وقلنا شهادة عنة ما كدر رجده الله أنه لا يقبل بالآحاديث الصحيحة إذا اتفق الفقهاء السمع على خلافها وكذلك ذلك نبي الشافعية والخفيف في التوجع قال شاعر وما تزيل إلا في الأصول إما ماخذون بما قالوا إيمانهم وإن شغلون بالترجح على فضول أصحابهم لا يبالون بمخالفات الحديث ولا يمطأ قفته فما وجد وإنما الله مدحهم قد حوا في إسناده أو أوقعه ولو عما وليلاً بعيداً و قالوا إنما اعلم من مخالفاتهم لهم وجهه وجوب العدول عنه فليس لنا أن نأخذ به ولا نفعنا الشيعة لكن من ذلك فلت يأبهن ذلك ادعاؤك الموجه فهم بذلك لا تقيس بين الغث والسمين وبالاطلاق الحق المبين الآخر بين قولنا النقل كما نحن نلهمه عما مستقلنا به إلى من يسمى بالجهور في ذلك وكذا من المسائل وبين أن ينقول إنما تفاصيله هي بخلاف ما يكتبه ويشهد أصحابه الشافعية وإن لم ينقلوا ثنا صيل عما يكتبه حقيقة ولم يكتبه وقد وينه لكنه ذكرها أن لا حقيقة من مما مستقلنا يكتبه تقليده يطعنها أهل الحقيقة ويختلف أهل الخانق كذا وكذا مثلاً ولم يذكر وإنما ينفيها أن الإمام جعفر الصادق منه بالذكر نعم خلصنا أنا لا أكتف من أهل المذهب بل مدحه بعد بهم في أكثر الأaths وهو هذا المذهب فيه من الأفلوطى التفريع على الأصحاب المحسن فلا يحصل معه الظن بالمذهب إلا ألا يتعقل ما ذكر في المعتقد وتحليله ثم العارضة من الشناعة قوله وإنما تتبعنا فنتم لنا به بالمعنى أعلم أنا الأحاديث شعلى قسمين منها أحاديث غلطت في الصد للإطلاق وإنما تتحقق الصد للإطلاق علم تتحقق الصدقة وإنما يتحقق ذلك بما ورد بها أحاديث لم تظهر في الصد للإطلاق على دعوايتها والعمل بما فيهم من بلاغه الحديث وعمل بظاهره ومنهم من بلغه وأ قوله بما يرجى من النافع لذاته حصل ذلك و منهم من لم يبلغه شيئاً ساقوا ما أعني أنا مدحه بالشيعة يخالف في كثرة من المسائل للقسم الأول فما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم البيعة التي يكتبهما من المسائل للقسم الأول ستكون بذلك وظمه هنا الحديث وقال به أهل الصدقة خوف من سبعين صحابياً له قال لهم ستكون بذلك وظمه هنا الحديث وقال به أهل الصدقة الأول والشيعة لا ينقولون بذلك بالردية وكذلك ذلك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في قضائى الطلاق الثالثة وسائر الصحابة رضي الله عنهم والمنجع عن

عن سبب بطرى متعلقة بالفاظ متقاربة حتى صارت من المترادفات معنى والشيعة
لا يقولون بذلك ولوعي صفة وظيفة طلاق الله عليه وسلم قوله من عشي من صاحبها
منهم على رضى الله عنده بطرق كثيرة فانه لوعي عنده منها طرق تقول محمد المأقر عن أبيه
عن جده الحسين بن علي رضي الله عنهم وهي موجودة عند النسائي فيما حفظ فلهم
التفقا على عبادة حلين والشيعة لا يقولون به وقد ظهر لك من هذه الطرق أن هذا
المذهب مفترى على جعل الصادق رضي الله عنه طلاق بينما فإنه ما كان ليه عما قال
عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولوعي مسح الخفين بجماعات من الصحابة منهم
عليه رضي الله عنه والشيعة يقولون به ولوعي النبي عن المتعدد بجماعات من الصحابة
منهم على رضي الله عنهم والشيعة يقولون به ولما أنا تستعذ بأحاديث أهل البيت مرفوع عنها
عموق فهم ممارعاً له تقاضاً في جد ذلك الشاعر صحيحه لا سلائف لا يخلو باب من اجماع
الفقه والآئية فيه يسمى مرعي عندهم وهي تختلف عن المذهب المفترى فكان هذا القول
شاهد على قوله مفترى كما أعلماء أهل السنة فإنهم ما خالوا قط إلا مثال هذه الأحاديث
نعم لها اختلاف في القسم الثاني وأعتمادهم على افتاء مفتى الصحابة رضي الله عنهم وفقائهم
الصحابة لهم بالطبع باي هم أقىدين ثم ولهم توكيد المحتوى أن أصحابه اجروا وإن اخطأوا
وأختاروا لهم رحمة توكد وفي الشعة تعم صادر قول قائلة يمكن أن يكون فيه الصادقون وغيره
الذين لم يصدقوا كلها لما رأوا فيها تعصيهم بذلك ودعوههم إليه ارتفع الامان عن دعائهما
لا يسمى فيما يليون توكيداً لهم ولا نسلان لذريان يتحقق ذلك بما يتبع عن المبتدىء عن فيما لا يدرك
إليه أو تقع دوابه ولو ثبت شيئاً من ذلك فاغفاروا ذارعه ذو دعوه مع قوم من أهل العدل
أولئك يكن داعياً إلى منعه كيف لا وعن المفترق عليه انفعاً يزيد المبتدىء لا تقبل إذا كان داعياً
إلى بيته قولاً لكن لا يخلو ما به ينادي به قلت بل إن نظامه المتباين الذي يعاد ما عليه الصحابة في ذمة
النبي صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك جمعاً وأختاروا لهم لا يضر لا ينافي أو يحد الإجتهد فيما مسأله والإجتهد
تعالى المختلفة فيما ينالك أما حقيقة جميعها أو بعضها صواب وبعضها خطأ صاحبه معذوري
لا إجتهد وكذا مقلد وما الفتنة فقد ظهر أن المأذيل على حقيقة الحق وخطأ الخطأ ولبيه

التباس فإذا أحادى الأمر كذك فأهل السنة هم الذين يصدق عليهم أنهم على عليه وأصحابه دون
 الشيعة قوله ^ع إذا نصفوا الحق ليس في محله بل في أنفسهم أن الشيعة يقولون بذلك
 إنهم على أمر الله عن ذلك بعطا النبي صلى الله عليه وسلم فما لهم وأصحابه وإنهم على عليه
 الصواب ثم اختلافهم فيما روايات ليس تلذذيا بالراجح صادقون فالكل منتهى له قيادة
 على سبعة أحرف توسعه من التهويل هذه الأمة دل على هذه التوسيعه عدم تعريف النبي
 صلى الله عليه وسلم من آخر صلاة العصبي حتى وصل إلى بيته فرضه ومن لم يرضه وقوله له
 صلى ميمتها ثم وجراها ماء فاعداد كل الأجر من بين قوله مثلاً لم يعد أصنف السنة وقوله تعالى ما
 قطعه من لينتها وتركتها لما ينفعها صولها فأخذ الله إلى عذر ذلك مما لا يخص من الدليل
 الرعایات عن أئمّة أهل الـیت رضي الله عنهم في كتابه *جداً بحث* لو جمعها أحد بالنفادها
 لم يكن بأقل مما يتحقق في كتبك وعذر قائلون بها الآراء الرعایات المفترىات التي تفرد به عالانفع
 بها وليس هنا بضائق لأنكم لا تقولون بالروايات التي تفتح نارها قوله وما جعله
 الدواوين للقتل هنا تدليس هذك فأن الشيعة لا يقولونه بالذلة لأن حقيقه جمع *النجاشي*
 المستحبات من الكتاب والسنة علا تقولونه بالاستباط بل تقولون حكم الله يوحى إلى
 الأئمّة وحياناً طلبنا فابن هشام ذهب من حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآيات الصواب
 رضي الله عنه يختلف من أهلي الدوينة فالمأذون بهم جميعاً متفقة على صل صاحدو وهو يتبع الا
 حديث والآثار والاستباط منها والقياس عليها ومن لم يقل بحديثها في مقاييس واحد
 في صحح الحديث عند أو كونه حكماً عميقاً لا يفهم شرعاً بخلاف المقلدين الذين لم يصب
 الحديث والتقيش بما أعلموا منهم على حده يثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضي كل الأئمّة
 خمسة والعشر فعلى رحمة الله تعالى من نقض على هذا داخلة اقوانا واحد يثبت كلها على
 الله عليه وسلم فما ترى كما يقال أنا وخدوا يقولوا النبي صلى الله عليه وسلم وذلك من هنا قولها
 أجيته بمنزلة الاجوبية بهت ولم يستطع أن يرد شيئاً على الله ما كان قد في نفسه لمناظره في من
 مدحه مدح الله وأغافل ما قالت به يهود ولهم الله رب العالمين قال العبد الضعيف عذر الله لهم
 عنه أصل توسيعها الشعوه وام سأليهم سؤالاً لأمامه فأنهم لا يكررون الصواب رضي الله عنهم
 الآئمّة منها نعم فالقول لا يام الحق ولا يطعنون فيهم الآراء بحال العدم استخفاقهم للأئمّة
 ولا يخالفون القول المشهود لهما بالحقيقة في مثل الرواية والمفهوم ومعهم الجليل الإمام
 باقولهم ألم يمية الـیت فيه ذلك من معاوضة لخلافكم كلام لا يخفى فلا يتسانى نقضه مذهبهم آلا يقع

هذا الصدر فهم هذا البناء فالطاعة عامة في الدين والدنيا نباتة عن الدين صل
الله عليه وسلم ويشترط الإمام أن يكون معملاً بجميع الأحكام مفتوحة الطاعة إذا قرول
هذا التعميم بما في قوله بأمام ذردين العابدين وفي بعده رضي الله عنهم ذردين يوجد فيهم
رياسة عامة في الدنيا تفاوتاً فاما أن يكون المراد في التعميم استعفاف هذه الرياسة و
شمولها في حكم الله وإنهم يتحققون في طلاقه بالفعل لمنع ما فيه من نفع لهم رياسة في الدنيا
أول ونفع لهم برياسة مخلصات على ظاهرها أو يكون المراد من قوله برياسة هو العائمة
يتحقق في جمع الرؤساء متن المأمور ذردين في هذا الإمامة وإن لم يتصل به بالفعل فقولهم
بإمامية مخلصات مأمور وقولهم رياسة في الدنيا على ظاهره وعلى كل تقييد فلا بد من تحمل
فالطاعة نسب الإمام واجب على الله تعالى لأن لطفه واللطفة واجب عليه عقولاً ذردين من
القاعد للخلاف نقض وشرع القول له تعالى حاله لطيفي بعيداً عنه وإن التكليف بالقول يقع لأبي
باق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يتم الإيمان بذلك في بيانه بمحض
الكتاب والسنة لأن النبي والقداد والخارجون وغيرهم مما يتصالب بهما ويذم في
بعضه بعلمه لها وللتحقق الحق فلا بد من نصب مخصوص عالم بجميع الأحكام مفتوحة الطاعة
حتى يتحقق الحق ولا يخطئ ولا يخس في مسئلة علاوة على ذردين عليه فيقطع
النزاع وتحقيق الاصابة علاناً عن فنا من سنته الله إن لا يفتح في شيء إلى اختيار العباد
قال ولو اتبعت الحق أهواه لم يحيط بالسموات والأرض ومنه سمعته منه صلى الله عليه وسلم
الذريه ما يحتاجون إليه بما حظ عليهم لخفة و قال إنما أنا لكم من شرطك العوال للولد قال
مامه أتيت بها صلاح معاشهم ومعاهم أول بأدلتكم من ذلك فتحت في شيئاً إلى اختيار العباد
حكم بنصب الإمام الراحمة وإن النبي صلى الله عليه وسلم بين الإمام بعده وفرض طاعة عنهم ذردين
ما قوله في ذردين نصب الإمام واجب على الله تعالى علينا لا يحيط به شيء لا يسئل عنه في
قوله لطفه الآخر إن ذردين لهم الباقي قلنا لكم من ذردين ليس بوجو وذكر نصب الإمام وبيان
على الناس الذي لا يحصل خالية نصب الإمام بل لقول نصب الإمام بدعونه وبال عليهم لطفه
فأنا في ذردين بين اللطفين وجئت أحد همادون الآخر قلنا لك يرحمك الله حتى تعيثي مطافع كل
منهما وبينهما ذردين القسم الواجب وهو ذردين القناد وقولهم وذرده من القاعد للخلاف نقض
قلنا هذا ذردين يعنيه في الجواب لا يطبع والمرجح لا يشنع والله قادر على سد خلة هذا وذردين

من هذه خلل من ضعف ذكره في ذكر بعثة الائمة بنبياء في ذكر الفتن وفي ذكر تسلط
 الاعماق على الناس فما هو جوابكم فهو جوابنا في كل ما قاله لطيف بعثة فلذا قد
 لطف بهم سلامه بجوار حرم وعواصم وعقولهم وارسال الائمة بنبياء اليهم وإنما
 أكتب عليهم ما يجمع أنواع اللطف بحيث لا يخفى منها نصب الامام فلا يحيط به
 دلالاته عليه واستدلالكم على لطف خاص بما يدل على بثوث مطلق اللطف من
 غير طيبة خطط وآيات خطط قويم لا يحيط إلا ببيان ذلك في كل المثلثات التي تابيت
 الذي لا يتطرق إليه بشاعة ولا يقع معه خفاً أصلاً فنصب الامام أيضاً لا يفيده هنا
 البيان ملأ يكن طاهله سلطاناً إذ عند عدم ظهوره يتطرق في الشهادات في تعذرها كما
 وقع عندهم حتى اختلفوا اختلافاً فالتناقض بعد ذلك لا يفيده نسبة مع ظهوره
 أيضاً لأن المخلفين متشارقون في مشاكل الأرض وملئوا بها مشغولون بجوايمهم لا
 يمكنهم مشافهة الامام والرجوع إليه في مستلزم فلما اتى الأعنة دعى بغير الأحاداد فالـ
 استدلال بالعموم المروي فيقطع الشهادات ثم ينافق لكم في غيبة الامام حيث لا يصل
 إليه أحد بذلك إلا أنحصل إلى بيان الحالات هذه فلن يجعل بالتفتيش على الله عليه وسلم وهو
 في قبره فالمصلحة بطل مذبحكم وانت صوبتها الاستدلال بالعمومات والفتاوی وبيان
 النظر على النطاف في زمان مد غيبة الامام منذ دهر طويل ولم تبالوا بوقع الاختلاف في
 بحثكم يكفي وعلائقكم وعذته كعك مملوءة بذلك فاي شذا عذني إثبات مثله من زمان وفترة
 صلى الله عليه وسلم وهذا ثبات هناؤن في ذلك لا محض تناقضه وتفاوت وانما دليله السادس
 الذي لا يحصل تاليه يضره تطرق الشهادات فتكون المطلوب بحث بذلك كل سليم الخطط جامع
 للادوات بمحض نطقه فلا نسلمة منه لا يحصل بغير الكتاب والسنّة كشف وقد قال الله تعالى ألم
 كلام دينك واتهمت عليك ذمتك كفى بالقول إن اماماً وباشرة سنة تساندك كل جمع أهل الاصحاء يمسكون
 بما قلنا أنا ناضلوا سيراً ونشروا لغة الموى ولقطعه النطاف او لعدم جمع الادوات الاتية
 ان رجوع الامام بن عيسى بعد ما زاد الناس الاختلافاً وتشعباً في كل عوغرنا من سنة الله
 وسيفه بنبيه صلى الله عليه وسلم الخ كل ما فرط الله سبحانه الى خطاهم شيئاً براً من هم
 ينظرون فحال ذلك لا يدل اذا ارادوا نصيحة خليفة مثلاً لا يأبهون فالنظر على كل من اجمعوا بهم عليه
 ووجب رخصه وليس في ذلك تقوي يض اصلاً ان عار شاد الطرف مع فقه المحقق وذكر ذلك ما

(هلا يحيى صل الله عليه وسلم بيان ما يحتاج اليه وتعليم طرق الاجتهاد نوع من اثبات
اما اكثرون من ذلك فلا يحيى وبالليلة كل من مصلحة عندنا وعندك بعد غيبة الامام هي
غير مبنية وقلاموننا بالاجتهاد والقول بما ظهر، لكن اذا علمنا اصول الشرع وطرق
التأمل فقد ملأ ثغت النعمة قالوا نصيبي صل الله عليه وسلم نصاجل على ان الامام
بعد رحيله على رضي الله عنه ثم الحسين ثم الحسن ثم الحسين رضي الله عنهم الى اخر قلنا لو كان من
ابنها صل الله عليه وسلم نص جلي لنقل النسا بالنحو تفاصيل القرآن والغزوات و
العتبة واحدا حالات وعوادت بالذكريات لتفسير الدعاوى الى نقله وهل مثل من
يدعى لنفس الحجارة الا مثل من يدعي ان الخطيب قتل على المنبر يوم الجمعة وهو خطب
الناس لا يعلمون فما قالوا بالدعاوى ان كلامه مد منقوص فرق لانه تعلم المخافة من لوطهم
هذا النص لم يطعه احد فاجتهدوا في تكتيكات والذئب يحاصم الملك بالانداد كالبرهان
الآخر فلم يزالوا يجهدون في الکتاب حتى نقضى على ذلك قرون كثيرة واشتبه الامر
قلنا بعيد ولو سلم ففي سایر الناس لا في الشيعة وقد اختلقت فرق الشيعة فيما بينهم
بما اختلفت فيه على رضي الله عنه التسمى منهم من يقول بالنص الحجاري ومنهم من يقول
بالخطب ومنهم من يقع بالخلافة شود في ذرته الحسين والحسين رضي الله عنهم وكل
من خرج منهم بالسيف فهو امام وليس امام من يمتلك الا وقعا خلقت فيه فقال ما
ما ماته قوم ولم يقل بها آخر بعد وبالنهاية فالضرر قاضية بأنه لو كان نصيبي فلا اقامه
ان يعلمه الشيعة او لا ادع على رضي الله عنه وينظمه عند تلك المناقشات فسرى
الخلاف المعاذق او يقسم الحجارة اهل الحق على غيرهم اقامه بسنة توزيعه منهم و
لم يكن كذلك ولا اشك انه كل من اطلع على حكم اقايمهم قبل غيبة الامام وتشد لهم
سخريتهم في ما ترجع الى امام في رد المقايس والمستلاحظات ولتصريح بذلك ايات التكليف
الآية الامام الناطقة وحکام اخوه الذين نشأوا بعد غيبته واحلافه رعاياتهم وقيام
عليائهم بمحاجة المختلفات والاستباط والقياس وتشبعهم في ذلك شعورا باوتسيتهم
في كل ما نسبت دعوا فيه علم كذلك به مقالاتهم وقال سعيا لك هنا ببيان عظيم ولكن هذا
آخوه ما اراده نا ابدا في هذه الرسالة ولله الحمد اعد خلقه ورضوان نفسه
ومن اراد كلاته وذاته شه وصل الله عليه وسلم ستدنا واله واصح الله اجمعين
برحراك يا ارحم الراحمين عن السالم المعاذ بالله منك ما اردت فلان نصل للفرقة

الستنة ليخنا و مع لانا بع الفياض الشذ و لي الله ادأ الله ظلمه العالي بيد افقر
لخلائق ال رحمة الله الخالق الغقي عين العاشق كاد الله له و حفظ عنده يوم الحد
المؤمن بين الظاهر والغيب ثالث عشر ذي القعدة سنة اربعين واربعين وما زلت
والي في مملكة المعظمة زادها الله شئ فما وتعظيمها في خلوة الى باط ان ما فيه المشفرة
على بيت الله جانب الحرم والمين بـ ما يلا الى اقرب العرق بلن باب الجنة وبـ الستنة
من ابعاب المسجد الخرام على بعد ذلك بـ بـ العالى والصلة والسلام حول سيدنا ناصر وآله
وصحبه اجمعين وفي هذه بين قبور وعمر الاحد العاشر في ثلاثة من ذي القعدة
سنة هـ على بين الفقير محمد بن اسحاق العيسى البصري في مملكة المشعر فـ زادها
الله شئ فـ وتعظيمها وتقديرها وذا د من شرفة فيها وعظمها من حيثها واعظمها تشريفها
و تعظيمها وذكرها يـ عـ اـ قـ بـ عـ اـ حـ وـ عـ اـ لـ اـ قـ هـ الـ بـ اـ لـ لـ اللهـ اـ عـ اـ لـ لـ عـ اـ لـ هـ وـ صـ لـ اللهـ حـ لـ عـ اـ لـ عـ اـ لـ هـ
و صحـ بـ اـ جـ عـ اـ لـ وـ سـ لـ تـ سـ لـ اـ كـ يـ لـ هـ الـ يـ عـ اـ لـ الدـ يـ

المقدمة والمنتهى في الاستغفار للفرجة الشهء، تأليف أ. سليمان
حساير حبيب العادوي الالكتروني المنشوى، إلى تجربة العزيز، الملقب

بـ "هداية الله" - ١١١ - ٦٦٧.

طهانة سكر وكتابه تحف العاشورى من ١٤٤٣
 $٢٥٠ \times ١٥٠ = ٣٧٥$

ذئبه راقصه بآدبل، بـ ١٤٤١، ص ٣٠.

صلوة صلواته "عمر الله ليشرى وناهيله به علما وزعها
لم يتوصى برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يوماً أصحابه ..."
حضره "..." آخر ما أردنا بـ ١٤٤٢، كلام الله وأحمد الله أولاً
وآخر أكمله د رضا ناظم دراد كلما شاء، وصلوات الله
على محبه سيدنا وآله وآله وأصحابه أجمعين"

الردم ١ : ١٤٤ ! بخط يد الكاتب ٣٤٤ : ٣٤٤ .

١٤٤ / ٣ . سـ ١ صول كرس

٤٢٨٤



DEAN
UNIVERSITY LIBRARIES

Riyad University
RIYAD, SAUDI ARABIA

No. Date
التاريخ : رقم

كتاب
عنوان الكتاب رقم الكتاب
العنوان العنوان العنوان
المؤلف المؤلف المؤلف
مطبخ مطبخ مطبخ
مسنون مسنون مسنون
مدون مدون مدون
مدون مدون مدون
.....

٣٣٥ : ٦٧٩ : ١٢٠

۲۷۰

۳۰

لـ ١٤٣٦ مـ ١٥٠٥ خـ ١٢٧٩
جـ ١٦١١ سـ ١٧٥٠ تـ ١٨١٦
ـ ١٩٦٦ ، دـ ١٩٧٦ ، هـ ١٩٨٦